



أحاديث الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :
« لا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ، وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ
يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمَّهُ »

رواه البخاري (1914) ومسلم (1082)

الفوائد :

- جاءت الشريعة بتميز أيام رمضان عن غيره بالنهي عن أن يتقدم رمضان بصوم يوم أو يومين، والنهي عن صيام يوم العيد لأجل ألا يزداد في العبادة ما ليس منها.
- يحرم أن يتقدم الإنسان شهر رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا إذا وافق صياماً له كالإثنين والخميس ونحو ذلك فيجوز له الصيام.



أحاديث الصيام

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ
رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
فَافْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ».

رواه البخاري (1906) ومسلم (1080)

الفوائد:

- دخول شهر رمضان وخروجه يكون بأحد أمرين:
إما برؤية الهلال فإن لم ير الهلال، فبإكمال
شعبان ثلاثين يوماً.
- ربط دخول شهر رمضان وخروجه بعلامة ظاهرة
وهي رؤية الهلال لرفع الحرج عن هذه الأمة.
- لا عبرة بحساب الفلكيين في دخول شهر
رمضان ولا خروجه؛ اتباعاً لسنة النبي ﷺ
وامتثالاً لأمره .
- يثبت دخول شهر رمضان بشهادة مسلم عدل،
والأحوط أن تكون الشهادة بمسلمين عدلين
على القول الصحيح، وأما خروج شهر رمضان
فلا بد من شاهدين عدلين عند أكثر العلماء.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهً».

رواه البخاري (1923) ومسلم (1095)

الفوائد :

- استحباب السحور، ولا إثم على من تركه، وقد حض النبي ﷺ أمته عليه؛ ليكون قوة لهم على الصيام.
- السَّحُور بفتح السين: اسم لما يؤكل في وقت السحر.
- البركة التي في السحور ظاهرة؛ لأنه يقوي على الصيام، ويعين عليه.
- من بركة السحور الاستيقاظ، والذكر والدعاء في هذا الوقت المبارك.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه
قال: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ أَنَسٌ: قُلْتُ
لَزَيْدٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً.

رواه البخاري (1921) ومسلم (1097)

الفوائد :

- مشروعية الدعوة إلى طعام السحور.
- في الحديث مثال على كرم النبي ﷺ ، ومن ذلك دعوته لأصحابه على طعام السحور.
- استحباب تأخير السحور إلى قبيل الفجر.
- تقدير الصحابة للوقت بقدر قراءة الآيات، إشارة إلى حياتهم مع القرآن، ومعرفة قدر وقت قراءة الآيات.



أحاديث الصيام

عن عائشة، وأمّ سلمة رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ
كان يُدركه الفجر وهو جنبٌ من أهله، ثمَّ يغتسلُ ويصُومُ.

رواه البخاري (1926) ومسلم (1109)

الفوائد :

- دل الحديث على من أصبح جنباً جاز له أن يغتسل ويتم صومه، والغسل قبل الفجر أفضل.
- ويستفاد من الحديث أن الحائض أو النفساء إذا طهرت قبل الفجر جاز لها ابتداء الصيام وإن لم تغتسل إلا بعد الفجر.
- دل الحديث على أن من العلم ما اختصت به أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، ومنه ما يتعلق بحياة النبي ﷺ في بيته، ومع زوجاته رضي الله عنهن.



أحاديث الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».

رواه البخاري (1923) ومسلم (1155)

الفوائد:

- الحديث يدل على من أكل أو شرب ناسيًا لا يفسد صومه ولا يلزمه قضاء لقوله ﷺ: «فليتَم صومه»، ولا تلزمه كفارة.
- إنما خص الأكل والشرب بالذكر لكونهما الأغلب وقوعاً من المفطرات، ولعدم الاستغناء عنهما.
- فيه يسر الشريعة وسهولتها.
- دل الحديث على مراعاة الشريعة لطبائع الناس؛ فالإنسان مطبوع على النسيان.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، وَأَنَا صَائِمٌ - وَفِي رِوَايَةٍ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ - قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ: عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمَهُ أَهْلَكَ».

الحرّة: الأرض تركبها حجارة سود.

رواه البخاري (1936) ومسلم (1111)

الفوائد:

- دل الحديث على أن الجماع من مفطرات الصيام.
- دل الحديث على كفارة المجامع في نهار رمضان وهي: تحرير رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يجد فإطعام ستين مسكيناً.
- من ارتكب معصية وجاء تائباً ومستفتياً فإنه لا يعزر؛ لأن النبي ﷺ لم يعاقبه مع اعترافه بالمعصية.
- الحديث يدل على رحمة النبي ﷺ بأئمة، ويسر الشريعة المطهرة.
- فيه جواز إطعام الأهل من الكفارة.
- من أخبر بعدم استطاعته على الكفارة فيكتفى بإخباره؛ فقد أخبر الرجل أنه لا يجد ما يعتق رقبة، وأخبر بعدم استطاعته الصوم، فقبل منه ﷺ ذلك.
- دل الحديث على فقه الصحابة رضي الله عنهم للذنوب وأنها كالنار، ولهذا قال الرجل: احترقت.
- الرفق بالعصاة التائبين منهج نبوي.
- من أصاب ذنباً دون الحد، ثم جاء تائباً فتوبته تسقط عنه العقوبة، وليس للسلطان عقوبته، بل يعينه على التوبة ويأمره بها.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - قَالَ:
«إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأْطِرْ».

رواه البخاري (1943) ومسلم (1121)

الفوائد:

- دل الحديث على أن المسافر مخير بين الفطر والصيام، لأن السفر هو سبب الرخصة، سواء كان فيه مشقة أو لا.
- الفطر رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه.
- استدل بالحديث من قال بأن الأفضلية في الصيام في السفر يختلف بحسب اختلاف الناس، فمن كان قوياً على الصيام كان في حقه أفضل، والصحيح أن علة الرخصة هي السفر سواء اجتمعت معه المشقة أولاً.
- الإيمان بضع وسبعون شعبة، فقد يفتح الله على العبد في شعبة دون شعبة، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتفاوتون في هذه الشعب، فمنهم من هو كثير صيام النوافل، وآخر كثير الصدقة، وآخر كثير الذكر والصلاة.
- دل الحديث على اختلاف الناس في قوة تحمل الصيام؛ فقد كان حمزة بن عمرو الأسلمي كثير الصيام.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.
رواه البخاري (1947) ومسلم (1118)

الفوائد:

- استدل بالحديث من قال بجواز صيام المسافر ولو لم يشق عليه.
- السفر علة رخصة الفطر، وليست المشقة، فيجوز للمسافر الفطر ولو لم يشق عليه الصيام.
- في الحديث إشارة إلى أدب الصحابة رضي الله عنهم حال الاختلاف بينهم.



أحاديث الصيام

عن أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ.

رواه البخاري (1945) ومسلم (1122)

الفوائد :

- في الحديث جواز صيام المسافر لصوم النبي ﷺ وابن رواحة، وجواز الفطر لفطر الصحابة رضي الله عنهم.
- الحديث دليل على أن الصيام في السفر أفضل لمن قوي عليه، والإفطار أفضل لمن لم يقو على الصيام.
- استدل بالحديث من قال بأفضلية الصوم، لأن النبي عليه الصلاة والسلام لا يفعل إلا الأفضل.
- دل الحديث على زهد الصحابة وفقرهم، إذ لم يكن معهم ما يستظلون به من الحر.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فرَأَى زِحَامًا
وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: صَائِمٌ، قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ
الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ».

وفي لفظٍ لمسلم: «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ».

رواه البخاري (1946) ومسلم (1115)

الفوائد:

- دل الحديث على النهي عن الصيام في السفر لمن وجد مشقة فيه.
- في الحديث النهي عن الصوم عند مشقته على المسافر.
- في الحديث فضل تعاون المسلمين مع بعضهم، وخدمة المحتاجين.
- دل على تفقد الراعي لأحوال رعيته كما سأل النبي عليه الصلاة والسلام عن الرجل.
- المراد بالبر هنا: البر الكامل الذي هو أعلى مراتب البر، وليس المراد به إخراج الصوم في السفر عن أن يكون براً؛ لأن الإفطار قد يكون من البر إذا كان للتقوي على لقاء العدو وعلى غيره من الطاعات.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، وَأَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، فَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَّةَ، وَسَقَوْا الرِّكَابَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

رواه البخاري (2890) ومسلم (1119)

الفوائد:

- أجر الخدمة في الغزو أعظم من أجر صيام المسافر، لأن فطريعين على الجهاد.
- صيام المسافر على ثلاثة أحوال:
 - (١) من قوي على الصيام وكان متيسراً عليه فالصوم في حقه أفضل.
 - (٢) من كان الصيام شاق عليه فينهي عن الصيام.
 - (٣) من استوى عنده الأمران الصوم والفطر في السفر، فالفطر أفضل لأنه معين على المسابقة بالخيرات، ولأن الله يحب أن تؤتى رخصه.
- قوله: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر» يعني: أنهم لما قاموا بوظائف ذلك الوقت وما يحتاج إليه فيه، كان أجرهم على ذلك أكثر من أجر من صام ذلك اليوم ولم يقم بتلك الوظائف.
- الحديث دليل على صحة صوم المسافر.
- استدل بالحديث من قال بأفضلية الفطر لأنهم ذهبوا بالأجر.
- فيه فضل التعاون في الغزو، ومثله طلب العلم، وسائر ما كان في سبيل الله.
- يدل على أن العبودية لله شاملة لكل ما يحبه الله؛ فخدمة المسلمين والسعي في حوائجهم من أبواب العبودية.
- دل الحديث على أن العبادات تتفاضل فيما بينها.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ.

رواه البخاري (1950) ومسلم (1146)

الفوائد:

- في الحديث دلالة على أن وقت القضاء موسع إلى قبل رمضان الثاني.
- إن لم يقض المفطر ما فاته من صيام رمضان حتى انسلخ شعبان كان آثماً، وبعض أهل العلم أوجب عليه الكفارة، وهي اطعام عن كل يوم مسكيناً مع القضاء.
- كَانَتْ عَائِشَةُ أَحَبَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُمَكِّنْهَا أَنْ تَبْتَئِ النِّيَّةَ لِلْقَضَاءِ مَخَافَةَ أَنْ يَرِيدَهَا، فَأَخَّرَتِ الْقَضَاءَ قَضَاءً لِحَقِّهِ الْوَاجِبِ، فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّهُ يَصُومُ شَعْبَانَ أَخَذَتْ فِي الْقَضَاءِ، وَقَدْ دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ حَقَّ الزَّوْجِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مَا خِلا الْفَرَائِضَ.
- أدب نساء النبي ﷺ معه، فكل واحدة منهن كانت مهية نفسها لرسول الله ﷺ مترصدة لاستمتاعه في جميع أوقاتها إن أراد ذلك، ولا تدري متى يريد، ولم تستأذنه في الصوم مخافة أن يأذن وقد يكون له حاجة فيها فتفوتها عليه.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ». وأخرجه أبو داود وقال: هذا في النَّذْرِ خاصةً، وهو قول أحمد بن حنبل

رواه البخاري (1952) ومسلم (1147)

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

وفي رواية: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «أَفَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ، أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَصُومِي عَنْ أُمِّكَ».

(رواه البخاري (1953) ومسلم (1148))

الفوائد :

- أجاز أهل العلم الصيام عن المتوفى الذي عليه قضاء، وأجازوا الإطعام كذلك، والولي مخير بينهما.
- جواز سماع كلام المرأة الأجنبية في الاستفتاء ونحوه من مواضع الحاجة.
- الدلالة على صحة القياس لقوله ﷺ : «فدين الله أحق بالقضاء».
- صحة قول من يقول: إذا مات الإنسان وعليه دين لله تعالى ودين لآدمي وضاق ماله قدم دين الله تعالى لقوله ﷺ : «فدين الله أحق بالقضاء».
- الراجح في الولي: أنه كل قريب، وقيل غير ذلك.



أحاديث الصيام

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ
اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».
رواه البخاري (1954) ومسلم (1100)

الفوائد:

- بيان انتهاء وقت الصوم وهو غروب الشمس، وهو أمر مجمع عليه.
- قوله: «فقد أفطر الصائم»: أي دخل وقت إفطاره وصار مفطراً سواء أكل أو لم يأكل.
- قوله: «فقد أفطر الصائم» يعني: فليفطر الصائم.



أحاديث الصيام

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، قالوا: يا رسول الله، إنك تواصل؟ قال: «إني لست كهيتكم، إني أطعم وأسقى».

ورواه أبو هريرة، وعائشة، وأنس بن مالك رضي الله عنهم

رواه البخاري (1962) ومسلم (1102)

الفوائد:

- مشروعية الاقتداء بالنبي ﷺ إلا فيما دل الدليل على اختصاصه به ﷺ ومنه الوصال.
- بيان المعنى في اختصاصه بالمواصلة، وهو أن الله يطعمه ويسقيه، وأنهم بخلافه في ذلك، ولولا ذلك لكان مباحاً لهم.
- قوله: «إني أطعم وأسقى» يحتمل أن يكون المراد ما يغذيه الله تعالى به من معارفه وما يفيضه على قلبه من لذة مناجاته، وقرة عينه بقربه، ونعيمه بحبه.
- الوصال من خصائص ما أبيح للنبي عليه الصلاة والسلام وهو محظور على أمته.



أحاديث الصيام

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ إِلَى السَّحَرِ».

رواه البخاري (1963)

الفوائد :

- يدل الحديث على فتح باب التنافس في الخير.
- فيه إباحة المواصلة في الصيام إلى السحر.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَا صُومَ نَّ النَّهَارَ وَلَا قُومَ نَّ اللَّيْلِ مَا عِشْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي قُلْتَ ذَلِكَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قُلْتُ: إِنِّي لِأَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ» قُلْتُ: إِنِّي لِأَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» قُلْتُ: إِنِّي لِأَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». وفي رواية: قال: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ أَخِي دَاوُدَ - شَطْرَ الدَّهْرِ - صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا».

رواه البخاري (1976) (1979)، ومسلم (1159)

الفوائد :

- خير الهدي النبي ﷺ ، ولا أفضل من سنته ﷺ ، لذا نُهي من أراد الزيادة عليها.
- اجتمع في شريعة نبينا محمد ﷺ خير ما في شرائع من قبله من الأنبياء والرسل.
- دل الحديث على مشروعية الاجتهاد في العبادة، والمصارعة في النوافل، لمن وجد من نفسه قوة، ولم يشق ذلك عليه، بشرط اتباع السنة وعدم الزيادة عليها.
- أن للنفس والجسد والضيف والزوجة حقوقاً لا ينبغي التفريط فيها، حتى وإن كان من أجل الإكثار من النوافل.
- في الحديث النهي عن التشدد، وأنه قد يؤدي إلى ترك العمل، أو العجز عنه وتركه، وهذا مذموم.



أحاديث الصيام

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ، صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

رواه البخاري (1131) ومسلم (1159)

الفوائد :

- ثبوت الأفضلية مطلقاً في صفة صيام داود، ومقتضاه أن تكون الزيادة على ذلك من الصوم منهي عنها.
- فيه تفاضل الأنبياء فيما بينهم.
- فيه إثبات صفة المحبة لله سبحانه، فهو يحب عباده الصالحين، ويحب أعمالهم الصالحة.
- فيه مشروعية الصيام والصلاة لأمة داود عليه السلام.
- فيه فضل الصلاة بين نومتين؛ فنام ثم يقوم ثم ينام.
- فيه توازن الشريعة الإسلامية بين الروح والجسد والقلب.



أحاديث الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بثلاث: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أُنَامَ.

رواه البخاري (1981) ومسلم (721)

الفوائد:

- دل الحديث على مشروعية الوصية بالعمل الصالح، خصوصاً من ذوي الشأن كالوالد والمعلم والشيخ لمن هم دونهم.
- يدل الحديث على مشروعية صيام ثلاثة أيام من كل شهر.
- فيه مشروعية صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان.
- في الحديث مشروعية صلاة الوتر قبل النوم.



أحاديث الصيام

- عن محمد بن عباد بن جعفر قال: سألت جابر بن عبد الله أنه النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم. وزاد مسلم: ورب الكعبة.

رواه البخاري (1984) ومسلم (1143)

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يصوم يوماً قبله أو بعده».

رواه البخاري (1985) ومسلم (1144)

الفوائد:

- الدلالة على كراهية أفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يوافق عادة له، فإن وصله بيوم قبله أو بعده، أو وافق عادة له بأن نذر أن يصوم يوم شفاء مريضه فوافق يوم الجمعة لم يكره.
- الحكمة في النهي عن صوم يوم الجمعة أنه يوم دعاء وذكر وعبادة، فاستحب الفطر فيه، فيكون أقوى له على هذه الوظائف وأدائها بنشاط وانشراح من غير ملل ولا سامة.
- كما أن يوم الجمعة عيد الأسبوع فنهى عن صيامه لشبهه بالأعياد.



أحاديث الصيام

عن أبي عبيد مولى ابن أزر - واسمه سعد بن عبيد - قال: شهدت العيدَ معَ عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، فقال: هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ: تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ.
رواه البخاري (1990) ومسلم (1137)

الفوائد:

- فيه النهي عن صيام يوم العيدين، يوم عيد الفطر ويوم عيد الأضحى.
- العلة في وجوب فطرهما؛ هو الفصل من الصوم وإظهار تمامه وحده بفطر ما بعده في عيد الفطر، وفي عيد الأضحى لأجل النسك المتقرب بذبحه ليؤكل منه.



أحاديث الصيام

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن صَوْمِ
يَوْمَيْنِ: النَّحْرِ، وَالْفِطْرِ، وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ، وَعَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ.
أخرجه مسلم بتمامه، وأخرج البخاري الصوم فقط.

رواه البخاري (1991) و (1192)

الفوائد:

- فيه تحريم صوم يوم النحر والفتور.
- فيه النهي عن اشتمال الصماء وهو ارتداء ثوب بدون مخرج لليدين، فلا يستطيع معه السجود.
- دل الحديث على تحريم جلسة الاحتباء بثوب واحد خشية ظهور عورته وهي أن يجلس على إتيته وينصب ساقيه.
- فيه النهي عن التنفل بعد صلاة الصبح والعصر.



أحاديث الصيام

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

رواه البخاري (2840) ومسلم (1153)

الفوائد:

- إذا ورد لفظ سبيل الله في نصوص الوحي كان المشار إليه الجهاد.
- الخريف زمان معلوم من السنة تختف فيه الثمار، المراد به هاهنا السنة كلها، والمعنى: مسيرة سبعين سنة.
- فضل الصيام في سبيل الله، وهو محمول على من لا يتضرر به ولا يفوت به حقا ولا يختل به قتاله ولا غيره من مهمات غزوه.
- تخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول؛ لأن الخريف أزكى الفصول ففيه تجنى الثمار، وتجتمع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ».

رواه البخاري (2015) ومسلم (1102)

الفوائد:

- الحث على تحري ليلة القدر بالعمل الصالح والعبادة.
- بيان أن أرجى أوقات طلبها في السبع الأواخر، وقيل: هو خاص بتلك السنة التي تواطأت فيها الرؤيا.
- فيه دليل على عظم الرؤيا، والاستناد إليها في الاستدلال على الأمور الوجودية، وعلى ما لا يخالف القواعد الكلية من غيرها.
- يستفاد من الحديث أن توافق جماعة على رؤيا واحدة دال على صدقها وصحتها، كما تستفاد قوة الخبر من التوارد على الأخبار من جماعة.



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ».

رواه البخاري (2017) ومسلم (1169)

الفوائد :

- الحث على التماس وتحري ليلة القدر.
- بيان أن أرجى أوقات تحري ليلة القدر في العشر الأواخر في الأوتار منها.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ
الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا، حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِيَ
اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ - قَالَ: «مَنْ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ
فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ
وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْتَمَسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ»،
قَالَ: فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ.
فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى
وَعِشْرِينَ.

رواه البخاري (2027) ومسلم (1167)

الفوائد :

- الحث على التماس وتحري ليلة القدر.
- استحباب الاعتكاف في رمضان.
- جواز السجود على الطين.
- بيان أن أرجى أوقات تحري ليلة القدر في أوتار العشر الأواخر.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ
الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.
وفي لفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ
جَاءَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ.

رواه البخاري (2026) ومسلم (1172)

الفوائد :

- فضل واستحباب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.
- فضيلة المداومة على الطاعة فهو هدي النبي ﷺ.
- مشروعية اعتكاف النساء.
- بداية وقت الاعتكاف بعد صلاة الفجر.



أحاديث الصيام

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ.
وفي رواية: وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.
وفي رواية: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ لَا دَخْلُ الْبَيْتِ لِلْحَاجَةِ - وَالْمَرِيضُ فِيهِ - فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ.

رواه البخاري (296) و(2046) ومسلم (297)

الفوائد :

- دل الحديث على جواز مس المرأة لزوجها وهي حائض.
- دل الحديث على جواز إخراج المعتكف جزءاً من بدنه.
- دل الحديث على جواز خروج المعتكف لحاجة.
- فيه خدمة الزوجة لزوجها.
- دل على أن الأصل منع المعتكف من الخروج.
- جواز التحدث إذا كان لحاجة.



أحاديث الصيام

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً - وَفِي رِوَايَةٍ: يَوْمًا - فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْضُ الرُّوَاةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً.

رواه البخاري (2032) ومسلم (1656)

الفوائد:

- في الحديث سؤال أهل العلم عما يشكل من أمر الفتوى.
- دل الحديث على بقاء بعض شرائع الحنيفية في الجاهلية.
- فيه وجوب الوفاء بالنذر إذا ان نذر طاعة.
- دل على انعقاد النذر من غير المسلم؛ لأن عمر h نذر قبل إسلامه.
- فيه تسمية ما قبل الإسلام جاهليةً.



أحاديث الصيام

عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَتَقَلِّبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْرَعََا فِي الْمَشْيِ، فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ»، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا» أَوْ قَالَ: «شَيْئًا».

وفي رواية: أَنَّهَا جَاءَتْ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَقْلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، ثُمَّ ذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رواه البخاري (2035) ومسلم (2175)

الفوائد:

- دل الحديث على زيارة المرأة لزوجها في الاعتكاف.
- يدل الحديث على جواز حديث المعتكف اليسير بغير القرآن.
- فيه مشروعية الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.
- فيه مرافقة الزوج لزوجته والمشي معها.
- دل الحديث على أن المعتكف لا يتجاوز باب المسجد.
- في الحديث سلام المار على القائم؛ ولهذا سلم الرجلان على النبي ﷺ.
- الحديث يدل على مشروعية نفي الريبة عن النفس، حينما قال على رسلكما إنها صفية.
- يدل الحديث على أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم.
- في الحديث دلالة قطع شبهات الشيطان الواردة على الإنسان.

مداد الأقلام بفوائد عمدة الأحكام